

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: صلاة الرجل في سروال واحد ليس تحته شيء؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول في رسالته انني اسأل عن صلاة الرجل في سروال طويل دون ان يكون له لباس من الداخل فهل الصلاة صحيحة علما ان هذا الرجل يستطيع شراء غير ذلك من الملابس - [00:00:00](#)

وهل تصح امامته بجماعة من المصلين؟ ارجو افتائي والتوضيح لي ولمن يسمع جزاكم الله خير الجزاء اذا ستر المرء ما يجب عليه ستره من العورة ولو في ثوب واحد فان ذلك كاف - [00:00:12](#)

ومجزي لكن الافضل ان يصلي بثوب سابق يغطي منكبيه ويغطي عورته وهي للرجل ما بين السرة والركبة وعلى هذا فنقول اذا صلى الانسان بسروال يستر ما بين السرة والركبة او بازار - [00:00:34](#)

فان صلاته صحيحة اذا كان ساترا اما اذا كان غير ساتر كما لو كان خفيفا يصف البشرة من ورائه فان ذلك لا يجزي لانه في الحقيقة لم يستر وهكذا ما يفعله بعض الناس - [00:00:58](#)

من لباسهم التراويح القصيرة التي لا تستر ما بين السرة والركبة ثم يلبسون فوقها ثيابا خفيفة جدا بحيث يكون الفخذ اسفله مما الى الركبة يكون باديا ظاهرا فهذا ايضا لا يحل ولا يجوز - [00:01:16](#)

نعم. بل الواجب عليهم ان يلبسوا اما ثيابا صفيقة تستر واما سراويل ظافية تستر ما بين السرة والركبة. نعم واما صلاته في الجماعة فانه اذا كان اقرع القوم فلا حرج عليه ان يصلي بهم - [00:01:37](#)

والا فانه فان القوم يؤمهم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في قراءته سواء فاعلموهم بالسنة اذا كان اقرأ القوم يؤمهم ولو كان السروال لا يستر. اذا كان طبعاً اذا كان سرواله يستر. نعم. اما اذا كان لا يستر فانه لا يصح ان يؤمه - [00:01:57](#)

ولا تصح صلاته بنفسه ايضا - [00:02:15](#)